منهج المعلمي في التعليل بعدم الاتصال

الباحثة/ دلال حمد عبد الله العنزي
معيد بقسم التفسير والحديث – كلية الشريعة
جامعة الكويت – باحثة بمرحلة الدكتوراه
(تخصص الحديث الشريف وعلومه)
جامعة الملك سعود – المملكة العربية السعودية

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومتبعي هديه إلى يوم الدين ... وبعد،،،

فهذا البحث يعالج منهج المعلمي في التعليل بعدم الاتصال، ومن المعلوم عند المتخصصين في الحديث أن من شروط صحة الحديث اتصال سنده من أوله إلى منتهاه، ليُكشف حال كل راو في الإسناد من العدالة والضبط، فإذا وقع في الحديث انقطاع في سلسلة الإسناد، ترتب عليها الجهل بحال الساقط، وبالتالي يفقد شرط المعرفة بعدالة وضبط الرواة، ولا يمكن الحكم بصحة الحديث.

وهناك أسانيد يتوهم الناظر فيها لأول وهلة اتصالها وسلامتها من الانقطاع، وعند تحقيق النظر يتبيَّن انقطاعها، ففيها خفاء وغموض، ويحتاج الناظر فيها إلى حسٍ نقديٍّ عالٍ ومعرفة بالفن وطرائق أهله ليكشف انقطاعها، لذلك سأحرص في هذا البحث أن أتعرض للمسائل الدقيقة التي لها تَعلق بالتعليل بعدم الاتصال، دون التعرض للمسائل التي يكون فيها التعليل بعلل ظاهرة كالتدليس، والانقطاع الظاهر وغيره. وذلك من خلال مؤلفات المعلمي في علم الحديث.

وسوف أسير في هذا البحث وفق الخطة التالية:

المبحث الأول: المعلمي، نشأته ومولده ومؤلفاته، ووفاته.

المبحث الثاني: ثبوت الاتصال بإثبات المعاصرة بين الراوي وشيخه، هل هي عند المعلمي تتأثر بالقرائن في إثبات السماع وعدمه؟.

المبحث الثالث: دخول الخطأ في التصريح بالسماع في الأسانيد المشكوك في اتصالها، هل كان المعلمي رحمه الله يعتني بفحصه دائماً أم أنه أحياناً يثبته لظاهر سلامة الأسانيد؟.

المبحث الأول: المعلمي، نشأته ومولده ومؤلفاته، ووفاته.

اسمه ونسبه:

هو عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن مُحَمَّد[1] بن أبي بكر بن محمد بن حسن المعلمي العُتْمي اليماني، وهذا الاسم قيَّده الشيخ بنفسه في إحدى رسائله[2]، و«المُعَلِّمي» نسبة إلى أحد أجداده[3]، ويرجع نسب آل المعلمي إلى قبيلة بجيلة، قال المعلمي رحمه الله: «بجيلة عك: بطن من بني عبس بن سمارة بن غالب بن عبد الله بن عك، منهم كما في طرفة الأصحاب: محمد بن حسين البجلي الصالح، وهو مشهور جدًّا في اليمن، يقال للمنتسبين إليه بنو البجلي، وله أخ اسمه علي وكان أبوهما حسين يعرف بـ «المُعَلِّم» لكثرة تعليمه الناس، وإلى علي بن حسين هذا ينتسب جدنا محمد بن الحسن المعلمي، الذي ينتسب إليه عشيرتنا بنو المعلمي»[4].

مولده ونشأته وطلبه للعلم:

قال المعلمي رحمه الله: «ولدت في أواخر سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة وألف، بقرية المحاقرة من عزلة الطُّفَن من مخلاف رازح[5] من ناحية عُتْمة[6] من قضاء آنِس[7] التابع لولاية صنعاء في اليمن»[8].

وقد نشأ الشيخ رحمه الله في بيئة علم ودين، وقد نص على ذلك في ترجمته لنفسه فقال: «ربيت في كفالة والديّ، وكانا من خيار تلك البيئة، وهي بيئة يغلب عليها التدين والصلاح»[9].

---

١ قال علي العمران: هكذا ضبطها الشيخ-أي المعلمي-. المدخل إلى آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (١/ ٤١).

قال إسماعيل الأكوع في هجر العلم (٢٢٥١/٤): وهذا الاستعمال شائع في نجد اليمن.

٢ آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (٢٢/ ٢٤٠).

٣ انظر المدخل إلى آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١/ ٤١).

٤ قاله في تعليقه على تحقيق الأنساب للسمعاني (٨٧/٢).

٥ مخلاف وجمعها مخاليف وهي الأطراف والنواحي. تهذيب اللغة للأزهري مادة (خلف)، (٧/ ١٧٥).

٦ عتمة فيها خمسة مخاليف: مخلاف السمل، مخلاف رازح، مخلاف بني بحر، مخلاف حمير الوسط، مخلاف سماه.

٧ آنس: بلد واسع في الجنوب الغربي من صنعاء. معجم بلدان اليمن وقبائلها لمحمد بن أحمد الحجري (٢١/١).

٨ المدخل إلى آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١/ ٤٤).

٩ المدخل إلى آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١/ ٤٥).

حفظه للقرآن:

وذكر الشيخ في ترجمته أنه بدأ بقراءة القرآن على رجل من عشيرته، وعلى والده أيضًا، وقبل أن يختم القرآن ذهب مع والده إلى بيت الرَّيمي حيث كان والده يمكث هناك يعلم الأولاد ويصلي بهم[١].

١ - مؤلفاته وتحقيقاته:

قبل أن تخرج كتب المعلمي رحمه الله ورسائله المخطوطة التي وُجدت في مكتبة الحرم المكي كان يُعتبر من المقلِّين من التأليف، حتى أن المعلمي رحمه الله سُئل مرة: لماذا لم تكن لك مؤلفات كثيرة؟ فأجاب: ما ترك الأول للآخر شيئًا، إلا ثغرات لا يعرفها إلا الممارس للعلم..وأنا لا أريد أن أضيف لاسمي إنتاج غيري إلا للاستشهاد»[٢].

فكان رحمه الله يحرص أن لا ينشر إلا ما فيه جدة وإبداع وإفادة للقارئ، ومع ذلك فقد كان له مؤلفات لا تعتبر قليلة لكنه لم يخرجها، وقد يكون أحد أسباب ذلك أنه لا يتمكن من جمع نفقة طباعتها، ولا يريد أن يطلب المساعدة من غيره، وقد ذكر ذلك في إحدى رسائله لأخيه حيث قال: «أنا مشتغل بتأليف رسالة مهمة وأحب أن أطبعها على نفقتي إن أمكن، لأني لا أطمع أن أحدًا يساعدني بطبعها، ولا تطاوعني نفسي أن أطلب المساعدة من أحد»[٣].

وسُئل مرة وهو في مكة لماذا لا تُطبع تلك المؤلفات؟ فأجاب أنه إذا رأى الله سبحانه وتعالى أن فيها إفادة للإسلام والمسلمين فسيأتي الله بمن يطبعها[٤].

وقد حقق الله له ما يرجوه بعد وفاته فطبعت تلك المؤلفات ولله الحمد وأفاد منها كثير من الناس، وسأذكر في هذا الموضع بعض مؤلفاته مقسمة بحسب العلوم التي تنتمي إليها:

مؤلفاته في علم الحديث:

طليعة التنكيل، طبع سنة ١٣٦٨، وقد ألفه ردا على كتاب "تأنيب الخطيب" للأستاذ محمد زاهد الكوثري.

---

١ انظر المدخل إلى آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١/ ٤٥).

٢ نقلا عن مقال لمحمد بهجة البيطار منشور في مجلة المجمع العلمي العربي (٥٧٦/٤٢).

٣ طبعت رسالته هذه ضمن آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١/ ٢٢٢).

٤ المدخل إلى آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١/ ١٢٦).

تعزيز الطليعة.

شكر الترحيب، وهو عبارة عن مناقشة لما أورده الكوثري من ردود في كتابه الترحيب على ما ذكره المعلمي في طليعة التنكيل.

التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، وهو أكبر كتاب ألفه الشيخ، وبه عُرف الشيخ عند كثير من المشتغلين في العلوم الشرعية.

الأنوار الكاشفة على ما في كتاب "أضواء على السنة" من الخلل والتضليل والمجازفة، ألفه المعلمي ردًّا على أبي رية مؤلف كتاب أضواء على السنة، وطبع الكتاب سنة ١٣٧٨.

كتاب الوحدان، والكتاب عبارة عن مسودة.

كتاب فيه تراجم منتخبة من التهذيب والميزان.

رسالة: الاستبصار في نقد الأخبار، وهي رسالة ناقصة لم تكمل.

رسالة في أحكام الجرح والتعديل، وهي ناقصة.

رسالة في الحاجة إلى معرفة علم الجرح والتعديل.

رسالة في الأحاديث التي استشهد بها مسلم في بحث الخلاف في اشتراط العلم باللقاء.

رسالة في الصيغ المحتملة للتدليس، أظاهرة هي في السماع أم لا؟، والرسالة ناقصة.

رسالة في أحكام الحديث الضعيف، ولم تكمل، ألفها بعد كتاب العبادة حيث أحال فيها على الكتاب.

محاضرة في علم الرجال وأهميته، وهي عبارة عن محاضرة ألقاها المؤلف في لقاء ثقافي عقدته دئرة المعارف سنة ١٣٥٤.

تنزيه الإمام الشافعي عن مطاعن الكوثري.

التعليق على "الأربعين في التصوف" للسلمي، وهو عبارة عن تعليقات كتبها المعلمي رحمه الله لتطبع مع كتاب الأربعين لكنها لم تطبع معه.

صفة الارتباط بين العلماء في القديم، هذه الرسالة عبارة عن محاضرة ألقاها المؤلف سنة ١٣٥٦ في أحد المواسم الثقافية التي كانت تعقدها دائرة المعارف العثمانية.

تحقيقاته:

التاريخ الكبير، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦)، وقد حقق أغلب الكتاب ما عدا الجزء الثالث الذي يمثل المجلد الخامس والسادس، وطبع في دائرة المعارف بين سنتي (١٣٦٠ - ١٣٦٢).

كتاب الكنى، للبخاري، طبع في دائرة المعارف سنة ١٣٦٠.

المعاني الكبير، لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦)، طبع في دائرة المعارف سنة ١٣٦٨ - ١٣٦٩.

تاريخ جرجان، لحمزة بن يوسف السهمي (ت ٤٢٧)، طبع في دائرة المعارف سنة ١٣٧٠.

كشف المخدرات والرياض المزهرات شرح أخصر المختصرات، لزين الدين عبد الرحمن البعلي الحنبلي (ت ١١٩٢)، طبع في المكتبة السلفية سنة ١٣٧٠.

الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧)، طبع في دائرة المعارف بين سنتي (١٣٧١ - ١٣٧٣).

تذكرة الحفاظ لأبي عبد الله شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨)، طبع في دائرة المعارف بين سنتي ١٣٧٥ – ١٣٧٧.

الموضح لأوهام الجمع والتفريق،لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣). طبع في دائرة المعارف في سنة ١٣٧٨ – ١٣٧٩.

الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠)، طبع في مطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٧٩.

آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١/ ١٩٦)

بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧)، وقد طبعته دائرة المعارف العثمانية سنة ١٣٨٠.

الرد على الإخنائي واستحباب زيارة خير البرية الزيارة الشرعية، لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت ٧٢٨).

الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب، للأمير ابن ماكولا (ت ٤٧٥)، طبع في دائرة المعارف العثمانية في السنوات ١٣٨٢ – ١٣٨٦، حققه الشيخ إلى حرف العين.

الأنساب، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت ٥٦٢)، طبع في دائرة المعارف العثمانية من سنة ١٣٨٢- ١٣٨٦ بعد وفاة الشيخ بثلاثة أشهر، ولم يكمل الشيخ تحقيقه.

المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لشمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١)، لكن الكتاب لم يطبع في حياة المعلمي، وطبع بعد ذلك بعناية الشيخ منصور السماري عن دار العاصمة بالرياض سنة ١٤١٦.

وهناك كتب شارك في تحقيقها، منها:

السنن الكبرى، للإمام البيهقي، وبذيله الجوهر النقي لابن التركماني، وقد شارك الشيخ في التحقيق من بداية الجزء الرابع وقد طبع سنة ١٣٥١، إلى نهاية الجزء العاشر الذي طبع سنة ١٣٥٥.

الكفاية في علم الرواية، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، طبع سنة ١٣٥٧.

عمل اليوم والليلة لابن السني، سنة ١٣٥٨.

الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي، طبع سنة ١٣٥٩.

مسند أبي عوانة، لأبي عوانة، طبع سنة ١٣٦٢.

موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، للهيثمي.

وفاته: توفي المعلمي يوم الخميس، السادس من شهر صفر، عام ألف وثلاثمائة وستة وثمانين، في مقر إقامته في مكتبة الحرم المكي، رحمه الله رحمة واسعة وجزاه الله خيرًا على ما قدم للإسلام والمسلمين.

المبحث الثاني: ثبوت الاتصال بإثبات المعاصرة بين الراوي وشيخه، هل هي عند المعلمي تتأثر بالقرائن في إثبات السماع وعدمه؟.

سأتناول في هذا المبحث نقطتين:

الأولى: رواية الراوي عمن عاصره بصيغة محتملة للسماع، هل يثبت بها الاتصال.

الثانية: هل وافقت تطبيقات المعلمي ما قرره نظريًّا في مسألة ثبوت المعاصرة وإمكان اللقي كشرط للحكم باتصال الإسناد المعنعن، أم اختلفت؟.

أولاً: رواية الراوي عمن عاصره بصيغة محتملة للسماع، هل يثبت بها الاتصال:

هذه المسألة خالف فيها الإمام مسلم شيخه البخاري، ومحل النزاع فيها هو: إذا جاءنا إسناد، وفيه رواية ثقة عن راو ثقة، وقد ثبت معاصرة الأول للثاني، ولقاؤه له ممكن وجائز، ولم توجد بيِّنة على عدم السماع، هل يحكم له بالاتصال؟

على رأي مسلم رحمه الله، نعم يُحكم له بالاتصال، وعلى رأي البخاري رحمه الله لا يحكم له بالاتصال حتى يثبت اللقاء، فإذا لم يثبت أن أحدهما لقي الآخر، فالحديث غير متصل.

والسبب في إيرادي لهذه المسألة هو بيان رأي المعلمي رحمه الله فيها من جهة التنظير، ثم من جهة التطبيق، هل توافق تنظيره مع تطبيقه، وقبل ذلك هل تنظيره للمسألة واحد أم اختلف رأيه فيما بعد، وذلك لأن هناك قضايا دقيقة تتعلق بهذه المسألة لا يُنتبه لها، وبالتالي يقع الخلل في التطبيق لإغفالها، فهذه المسألة تتأثر بالقرائن المحتفة بها، وإهمال القرائن والجريان على قواعد مطردة يوقع في الخطأ، لذلك زلة فيه أقدام بعض المشتغلين في نقد السنة، فكان من المهم التعرض لهذه المسألة، لتحقيق قول المعلمي رحمه الله فيها، ثم النظر في تطبيقاته هل وافقت قوله في المسألة أم خالفته، والله أسأل التيسير والتسديد.

الثانية: هل وافقت تطبيقات المعلمي ما قرره نظريًّا في مسألة ثبوت المعاصرة وإمكان اللقي كشرط للحكم باتصال الإسناد المعنعن، أم اختلفت؟.

يبدو أن هذه المسألة استرعت اهتمامًا كبيرًا من المعلمي رحمه الله، ويظهر ذلك جليًّا في أنه تناول المسألة في مؤلفاته مرارًا، وفي مواضع متعددة من كتبه، حيث عقد

المعلمي رحمه الله في كتابه عمارة القبور في الإسلام مبحثًا حرر فيه هذه القضية، وتعرض لها أيضا في كتابه التنكيل، وألف رسالة في دراسة الأحاديث التي استشهد فيها مسلم في مقدمة صحيحه على عدم إشتراط ثبوت اللقاء في الإسناد المعنعن بين المتعاصرين، وأخيرا وقفت على رسالة للمعلمي في حكم استقبال القبلة حال قضاء الحاجة تعرض فيها لهذه المسألة أيضًا بشكل موسع.

والسؤال هل اتفق رأيه في هذه المسألة في هذه المواضع كلها؟ أم اختلف؟.

والجواب أن المعلمي رحمه الله حرر المسألة في أول أمره، واختار ما ذهب إليه الإمام مسلم في مقدمته من أن ثبوت المعاصرة مع إمكان اللقاء كافٍ للحكم باتصال الإسناد المعنعن، ولا يشترط ثبوت اللقاء، لكنه كما يبدو أخيرا مال إلى رأي البخاري ونصره ورد على ما ذكره مسلم في صحيحه، وما ذكره هو أيضا في بحثه للمسألة في كتابه عمارة القبور، وليتضح ذلك للقارئ سأبدأ بذكر خلاصة ما حرره المعلمي في كتابه عمارة القبور، وما ذكره في التنكيل، ثم سأذكر ما يخالفه مما ذكره في رسالة القبلة وقضاء الحاجة.

أولا: اختياره لمذهب مسلم:

قال المعلمي رحمه الله في كتابه عمارة القبور: «المختار ما قاله مسلم رحمه الله: أن ثبوت اللقاء ليس بشرط الصحة»[1].

وقد فصَّل المعلمي رحمه الله في توضيح ما ذهب إليه حيث ذكر أن الأصل في رواية الثقة عمن عاصره أنها محمولة على السماع، واستثنى من هذا الأصل إذا كان الراوي مدلسًا أو موصوفًا بأنه يُرسل إرسالا خفيًّا، وشرط في التدليس والإرسال وجود قصد الإيهام، حيث قال: «والرواية عن المعاصر إنما تكون تدليسًا إذا وُجد الإيهام»[2]، وقال في التنكيل: «وصنيع مسلم يقتضي أن الإرسال على أي الوجهين كان إنما يكون تدليسًا إذا كان على وجه الإيهام»[3].

١ عمارة القبور في الإسلام (المبيضة)، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (٥/ ٩٨).

٢ عمارة القبور في الإسلام (المسودة)، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (٥/١٠٥)،

٣ التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٠/ ١٣٥).

واستثنى أيضًا من هذا الأصل وجود نص من أحد رجال السند أو من غيرهم على عدم اللقاء[١].

وذكر في موضع آخر أن هذا الأصل يتأثر بالقرائن، فقال: «والحاصل أن الأصل كما قررناه، وأنه قد تقوم قرائن تصرف عنه، وقد تقوم قرائن تؤيده»[٢].

وبيَّن في التنكيل المراد بإمكان اللقاء، حيث قال: «المراد الإمكان الظاهر الذي يقرب في العادة»[٣].

وقال: «إن كان اللقاء مستبعدًا، الظاهر عدمه، فلا وجه للحمل على السماع، لأن ظهور عدم السماع يدافع ظهور الصيغة... وإن احتمل اللقاء احتمالًا لا يترجح أحد طرفيه، فظهور الصيغة لا معارض له، فأما إذا كان وقوع اللقاء ظاهرًا بيّنًا، فلا محيص عن الحكم بالاتصال، وذلك كمدني روى عن عمر، ولم يعلم لقاؤه له نصًّا، لكنه ثبت أنه ولد قبل وفاة عمر بخمس عشرة سنة مثلًا، فإن الغالب الواضح أن يكون قد شهد خطبة عمر في المسجد مرارًا.

فأما إذا كان الأمر أقوى من هذا، كرواية قيس بن سعد المكي عن عمرو بن دينار، فإنه يحكم باللقاء حتمًا، والحكم به في ذلك أثبت بكثير من الحكم به لشامي روى عن يمان، لمجرد أنه وقع في رواية واحدة التصريح بالسماع»[٤].

فيلاحظ في كلامه رحمه الله أنه يحكم بالاتصال:

إذا كان الراوي ثقة غير مدلس ولا يرسل إرسالًا خفيًّا.

ثبوت المعاصرة.

إمكان اللقاء.

وشرط للحكم بالاتصال عدم وجود نص من رجال السند أو غيرهم على عدم اللقاء، وهذا على ما يظهر راجع إلى اشتراط عدم وجود قرائن تعارض السماع، بحيث تدافع ظهور صيغة العنعنة في إثبات السماع، حيث ذكر في موضع آخر أن الحمل على

---

١ عمارة القبور في الإسلام (المبيضة)، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (٩٧/٥)،

٢ عمارة القبور في الإسلام (المسودة)، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (٩٧/٥)،

٣ التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٠/ ١٣٧).

٤ التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٠/ ١٣٧-١٣٨) بتصرف يسير واختصار.

السماع مشروط بعدم وجود بينة على عدم السماع[1]، ثم متَّل للبيِّنة[2] بما في مسند أحمد: «ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، عن جابر ... ، قلت لعمرو: أنت سمعته من جابر؟ قال: لا»[3].

وذكر في موضع آخر قرائن تضعف السماع، كراو يروي عن صحابي، مع تحقق الإدراك، لكن بالنظر في ترجمته نجده كثيرًا ما يرسل عن الصحابة الذين لم يدركهم، وعامة شيوخه الذين لا كلام في سماعه منهم من صغار التابعين[4]، فمثل هذا يُورث ريبة في الحكم باتصاله.

وكذا إذا جاء الحديث من وجه آخر فيه ذكر واسطة، فهذه تعتبر بيِّنة على عدم الاتصال، قال المعلمي رحمه الله: «وأما قول مسلم رحمه الله إنه يكفي في الحكم بالاتصال المعاصرة لغير المدلس، فذاك خاص بما إذا لم يرد الحديث من جهة أخرى بذكر واسطة»[5].

ثانيا: تغير اجتهاده، واختياره لرأي البخاري في المسألة:

نصر المعلمي رحمه الله في كتابه عمارة القبور رأي مسلم، واستدل له، ومما ذكره في الاستدلال لمذهب مسلم ما قال: «الأصل في الرواية أن تكون عما شاهده أو أدركه»[6].

ثم ذكر أن هناك قرائن تعضد هذا الأصل فقال: «ولاحظ أنها واقعة في عصر التابعين، حين لا برق ولا بريد ولا صحافة ولا تأليف، وإنما كان يتلقى العلم من الأفواه، والناس مشمرون لطلب العلم، ولا سيما للقاء أصحاب نبيهم (ص)، ثم لاحظ أنه لم يكن يوجد منهم إلا نادرًا من لم يزر الحرمين، وفيهما يمكن اجتماع الراوي بالمروي عنه، إذا كانا متعاصرين، وبهذا يندفع ما يوهمه تباعد البلدين من عدم اللقاء، فإذا كان الحال ما ذكر، وثبت أن أحد المتعاصرين روى عن الآخر بلا تصريح بسماع ولا عدمه، كان المتبادر

---

١ التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١١/ ٢٤٤).

٢ التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (٦/ ٢٨٦).

٣ أخرجه أحمد في المسند (١٤٩٥٧).

٤ رسالة ما وقع لبعض المسلمين من الرياضة الصوفية والغلو فيها، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١١/ ٢٤١).

٥ مسائل القراءة في الصلاة والرد على أحد شراح الترمذي، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٨/ ١٥٨).

٦ عمارة القبور في الإسلام (المبيضة)، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (٩٣/٥)،

السماع، فكيف إذا لاحظت أن كثيرًا من السلف كان يزور الحرمين كل عام، فكيف إذا كان أحدهما ساكن أحد الحرمين، فكيف إذا ثبت أن الآخر زارهما؟ وكذا إذا كان أحد الشخصين ببلد قد زاره الآخر، فأما إذا كانا ساكنين بلدًا واحدًا، فإنه يكاد يقطع باللقاء.

وزد على هذا أن الإسناد كان شائعًا في عهد السلف، لا تكاد تجد أحدًا إلا وهو يقول: عن فلان أن فلانا أخبره عن فلان، مثلا، مع أن السلف كانوا أهل تثبت واحتياط.

إذا تقرر هذا، فما المانع من الأخذ بهذه الدلالة الظاهرة المحصلة للظن، المستوفية لنصاب الحجية»[1].

وخلاصة دليله أن الأصل في رواية الثقة غير المدلس عن شيخه أنها محمولة على السماع، وأن هناك قرائن تجيء فتقوي هذا الأصل.

وقد رد رحمه الله على من ناقش في ظهور السماع، بأن اصطلاح السلف خلاف ما يقتضيه هذا الأصل، بدليل شيوع الإرسال فيهم بقوله: «أما الإرسال الجلي فمُسلَّم، ولكن أقل من الإسناد، كما يعلم بالاستقراء، فهو كالمجاز، لا يقدح شيوعه في تقديم الحقيقة عليه، وأما الخفي؛ فقليل، حتى إنه أقل من التدليس»[2].

وقد رد بنفسه على كلامه هذا برسالته الأخرى في القبلة وقضاء الحاجة، بأن إثبات هذا الأصل يحتاج إلى إثبات أن هذا هو عُرف المحدثين في ذلك العصر، قال المعلمي: «وأما العرف الخاص بأن يقال: كان من عادة أهل الحديث أن لا يروي أحدهم عمن لقيه، أو عمن عاصره، أو عمن لم يتضح عدم سماعه منه إلا ما سمعه منه، فهذا يحتاج إلى نقل، فإن عددنا كلام مسلم في المقدمة نقلًا، فقد خالفه قول ابن المديني والبخاري وهما أكبر منه وأجل، وأعلم بمذاهب المحدثين وبعلل الحديث»[3].

وقال أيضًا: «وكلام أئمة الحديث يدل أن الإرسال الخفي كان فاشيًا في التابعين، ودونه التدليس عمن يوثق به، ودونه التدليس مع التساهل، وتجدهم لا يحكمون بالتدليس إلا بحجة، وكثيرًا ما يكتفون في الحكم بالإرسال الخفي بالقرائن، بل وبعدم ثبوت السماع، فيقولون: لا يثبت له سماع من فلان، ونحو ذلك، يوجد هذا في كلام أحمد وابن معين وأبي زرعة وأبي حاتم وغيرهم، وذلك يرد على مسلم رحمه الله ما زعمه في مقدمة

---

١ عمارة القبور في الإسلام (المبيضة)، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (٥/٩٣-٩٤)،

٢ عمارة القبور في الإسلام (المبيضة)، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (٥/ ٩٤).

٣ رسالة القبلة وقضاء الحاجة، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٦/ ٦٦).

صحيحه من أن قول البخاري محدث، ويدل دلالة واضحة أنه كان عندهم أنه لا يكون الظاهر السماع في رواية أحدهم عمن عاصره، ولم يتبيَّن لقاؤه له، أو تبيَّن لقاؤه له لقية لا يتضح فيها إمكان السماع، كأن يقول: رأيته يطوف بالبيت، ونحو ذلك، وإذا كان كذلك فليس في روايته عنه ما لم يسمعه منه شبهة كذب، ولا ما يخالف الأمانة، وذلك أن السامع المتدبر يكون الأمر عنده على الاحتمال، فعليه أن يسأل ليتضح له الحال.

وإذا كان الأمر هكذا، فالقول بالنسبة إلى التابعين هو القول الذي زعم مسلم رحمه الله أنه محدث، وهو قول الأئمة أحمد ويحيى وعلي والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم وغيرهم»[1].

وقد ضرب في رسالته عمارة القبور أمثلة من واقعنا تبيّن أن رواية الراوي بالعنعنة عن آخر الظاهر منها السماع، لكنه نقض هذا في رسالته القبلة وقضاء الحاجة حيث ذكر أن قومًا من التابعين يروون عمن عاصروه ولم يلقوه بصيغة محتملة فقال: «وأنت إذا تدبرت لم تستبعد هذا، فاعتبره بأهل عصرك، إذا أخبرك واحد منهم عن آخر لم تعلم أنه لقيه، هل يكون الظاهر عندك أنه سمعه منه؟، فإن قلت: بلى قد يكون الظاهر في ذلك إذا كانا في بلد واحد.

قلت: أنعم النظر وكثر الأمثلة، فإنك تجد أنه لا يظهر السماع حتى يكون الظاهر اللقاء، بل قد ترتاب في ظهور السماع مع ظهور اللقاء، بل ومع العلم به إذا كان معروفًا أن اللقاء وقع نادرًا..»[2].

ويتبيَّن مما سبق أن المعلمي رحمه الله اختار في آخر أمره ما ذهب إليه البخاري وابن المديني، ونص أن هذا القول هو قول أئمة النقد قبل مسلم رحمه الله، وقد حرر ذلك تحريرًا بالغًا في رسالته القبلة وقضاء الحاجة، ولا يفوتني أن ألفت النظر إلى تحري المعلمي الحق في المسألة وعدم استنكافه عن تغيير اجتهاده السابق إن بدى له الصواب في خلافه، ومثل هذا الخلق يَندر في الناس، رحمه الله ورضي عنه.

ويمكن إرجاع السبب الذي دعاه إلى اختيار رأي مسلم رحمه الله إلى أمرين، وهما:

---

١ آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٦/ ٧١-٧٢) بتصرف واختصار.

٢ آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٦/ ٦٩).

شيوع هذا الرأي في المتأخرين، قال ابن رجب: «وكثير من العلماء المتأخرين على ما قاله مسلم ــ رحمه الله ــ من أن إمكان اللقي كاف في الاتصال من الثقة غير المدلس»[1].

عدم اطلاعه على الكتب المتقدمة لأئمة الفن، قال إبراهيم الصبيحي في بيان سبب اختيار المعلمي لرأي مسلم: «لم يعتن المعلمي في بحثه بالجانب العملي فيه، وهو النظر فى تصرفات الأئمة حيال هذه القضية، وأرى أن مِما أوقع المعلمي فى ذلك: فقدُه لكثير من المصادر التى يمكن الوقوف من خلالها على حقيقة الأمر، مثل كتب المراسيل؛ ككتاب الرازي، ولا سيما الجامعة منها كجامع التحصيل للعلائي، ومثل بعض كتب العلل المعنية بهذا الأمر، كالعلل والسؤالات المنقولة عن أحمد وابن المديني، ومثل كتاب شرح علل الترمذي لابن رجب، وفيه نَقَلَ المذهب الذى شنع عليه مسلم: عن جمهور المحدثين والمتقدمين، وأجاب عن الأحاديث التى استشهد بها مسلم على مذهبه جوابًا إجماليًّا»[2].

ويؤكد كلام الصبيحي ما ذكره المعلمي نفسه في التنكيل لما ذكر الكوثري مسائل أحمد التي نقلها تلاميذه، قال: «أما أنا فلم أقف على نسخة من هذه المسائل»[3].

المسألة الثانية: هل وافقت تطبيقات المعلمي ما قرره نظريًّا في مسألة ثبوت المعاصرة وإمكان اللقي كشرط للحكم باتصال الإسناد المعنعن، أم اختلفت؟

من خلال استقرائي لتطبيقات المعلمي تبيَّن أن المعلمي رحمه الله التزم رأي مسلم على وجه العموم، إلا في مسألة اعتبار مجيء الحديث من وجه آخر فيه ذكر واسطة دليلًا على الانقطاع، حيث اضطرب رأيه في دراسة بعض الأحاديث التي وقفت عليها.

فيلاحظ في بعض الأحاديث عدم اعتباره وجود واسطة بين المعنعن والمعنعن عنه في طريق آخر دليلًا على عدم السماع، مع أن مسلم نفسه حكم على مثل هذا بالانقطاع، حيث ذكر في مقدمته أحاديث يستدل بها على وقوع الإرسال أحيانًا في حديث الثقة غير المدلس عن شيخه الذي ثبت سماعه منه، فذكر منها حديث الزهري وصالح بن أبي

---

١ شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٥٨٨).

٢ النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد لإبراهيم الصبيحي (٣/ ٣٨٩).

٣ التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٠/ ٢٧٦).

حسان عن أبي سلمة، عن عائشة (رض): «كان النبي (ص) يُقبل وهو صائم»[1]، فقال يحيى بن أبي كثير: أخبرنى أبو سلمة، أن عمر بن عبد العزيز أخبره، أن عروة أخبره، أن عائشة أخبرته»، فرد المعلمي رحمه الله على مسلم بقوله: «الظاهر أن الحديث عند أبي سلمة من الوجهين»[2].

وهذا تجويز لصحة الوجهين بلا دليل يُسنده، وكذا صنع في حديث عمرو بن دينار عن جابر في لحوم الخيل[3]، حيث جاء من طريق آخر بوجود واسطة بين عمرو وجابر، فحكم بصحة الوجهين، مع أن الوجه التام علة الوجه الناقص، كما قرره مسلم نفسه في مقدمته[4]، فمذهب مسلم يتمشى مع مذهب أئمة النقد، وهو أن وجود واسطة بين الراوي وشيخه في طريق، تبطل السماع في الطريق الآخر إلا أن يوجد تصريح بالتحديث، وقد ذكر ذلك المعلمي رحمه الله في دراسته لحديث من طريق عراك عن عائشة، حيث قال: «إذا ثبتت الواسطة بطل السماع»[5].

والمقصود أن المعلمي رحمه الله أحياناً لا يعتبر إدخال الواسطة في بعض الطرق بيِّنة على عدم السماع، وأعتقد أن السبب في ذلك هو أن هذه الأحاديث درسها المعلمي رحمه الله في مؤلفات قديمة، وأنه تبيَّن له بعد ذلك أنها بيِّنة على الانقطاع، ويؤيد ذلك أنه لم ينص على هذه القرينة في تقرير مذهب مسلم في كتابه عمارة القبور ضمن القرائن التي تبطل السماع ولو وجدت المعاصرة، حيث لم يذكر إلا تصريح أحد رجال السند أو غيرهم على عدم السماع.

---

١ أخرجه أبو داود الطيالسي (١٥٧٩)، و عبد الرزاق (٧٤٠٨)، وإسحاق بن راهويه (١٠٦١)، وأحمد (٢٥٨٦٨)، و(٢٦١١٩٦)،)، والدارمي (١٧٦٤)، ومسلم (١١٠٦)، والنسائي في الكبرى (٣٠٤٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٣٨٥)،وابن الأعرابي في معجمه (٩٩٠)، وابن حبان (٣٥٣٩)، والطبراني في الأوسط (٤٦٨٦)، والدارقطني (٤٨٥).

٢ رسالة الأحاديث التي استشهد بها مسلم في بحث في بحث الخلاف في اشتراط العلم باللقاء، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٥/ ١٠٨).

٣ أخرجه عبد الله بن المبارك في مسنده (١٨٣)، والشافعي (١٥٠٦)، وعبد الرزاق (٨٧٣٤)، والحميدي (١٢٩١١)، وابن أبي شيبة (٢٤٣١١)، و(٣٦١٥٢)، وأحمد (١٤٨٩٠)، و(١٥١٣٥)، والدارمي (٢٠٣٦)، والبخاري (٥٥٢٠)، ومسلم (١٩٤١)، والترمذي (١٧٥٣)، والنسائي (٤٣٢٨)، و (٦٦٠٨)، وأبو يعلى (١٩٧٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٠٥٤)، وفي شرح معاني الآثار (٦٣٨٣)، وابن حبان (٥٢٦٨)، وأبو نعيم في الطب النبوي (٨٦١)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (١٩٢٥٠)، وأبي طاهر السلفي في الطيوريات (٦١٢).

٤ مقدمة صحيح مسلم (١/ ٣٢).

٥ رسالة القلبة وقضاء الحاجة، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٦/ ٥٩).

ولذلك تجده في كتاب عمارة القبور نفسه يصحح حديث علي: «أبعثُك على ما بعثني عليه رسول الله ...»[1]، من الوجهين ، الأول: أبو وائل عن أبي الهياج، عن علي، والثاني: أبو وائل، عن علي، وقال: «وتوجيهه: أن أبا وائل سمع الحديث مرةً من علي، ومرةً: من أبي الهيَّاج، فكان يحدث بهذا تارةً، وبهذا أخرى».

وأظن أن كلامه على حديث أبي سلمة عن عائشة، وكذا حديث عمرو بن دينار عن جابر أيضا مما كتبه قديمًا، قبل أن يتبيَّن له أن ورود الواسطة في طريق آخر قرينة على عدم السماع، حيث ورد في رسالته في دراسة الأحاديث التي استشهد فيها الإمام مسلم، ويغلب على ظني أن تأليفه لها كان قريبًا من تأليف كتاب عمارة القبور، حيث عقد مبحثا في كتابه عمارة القبور حرر فيه هذه المسألة ونصر مذهب مسلم، وهذه الرسالة تصب في المقصد نفسه.

ومما يقوي هذا أنه في رسائله الأخرى أعلَّ بهذه القرينة، حيث أشار في كتابه التنكيل إلى حديث عمرو بن دينار عن جابر في لحوم الخيل المذكور آنفًا فحكم على الطريق الذي لم يذكر فيه واسطة بالإرسال.

وكذا في رسالته في مسائل القراءة في الصلاة[2]، حيث ذكر حديث جابر (رض) مرفوعًا: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»[3]، وقد اختلف فيه على راويه الحسن بن صالح على وجهين، الأول: الحسن بن صالح، عن أبي الزبير ،عن جابر، والثاني: الحسن بن صالح، عن جابر الجعفي وليث بن أبي سليم، عن أبي الزبير، عن جابر، فرجح المعلمي رحمه الله الوجه الثاني وجعله علة الوجه الأول، ونص على القرينة بقوله: «وأما قول مسلم رحمه الله إنه يكفي في الحكم بالاتصال المعاصرة لغير المدلس، فذاك خاص بما إذا لم يرد الحديث من جهة أخرى بذكر واسطة»[4].

---

١ أخرجه عبد الرزاق (٦٤٨٧)، وأحمد (١٠٦٤)، ومسلم (٩٦٩)، والترمذي (١٠٤٩)، والنسائي (٢٠٣١)، وفي الكبرى (٢١٦٩)، وأبو يعلى (٦١٤)،)، والدارقطني في العلل (١٨٢/٤)، والحاكم (١٣٦٧)، وأبو نعيم في المستخرج (٢١٧١)، و(٢١٧٢)، والبغوي في شرح السنة (١٥١٦).

٢ آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٨/ ١٣٧).

٣ أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٠٢)، وأحمد (١٤٦٤٣)، عبد بن حميد كما في المنتخب (١٠٥٠)، وابن ماجه (٨٥٠)، الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٩٨)، وابن عدي في الكامل (٣٣٤/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٣٤٤/٧)، والبيهقي في القراءة خلف الإمام (٣٩٥).

٤ مسائل القراءة في الصلاة والرد على أحد شراح الترمذي، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٨/ ١٥٨).

وفي كتابه الوحدان ذكر حديث سمرة بن جندب (رض) مرفوعًا: «إن صاحبكم محبوس عن الجنة بدينه»[1]، وقد اختلف فيه على راويه عامر الشعبي على وجهين، الأول: الشعبي، عن سمرة مباشرة، والثاني: الشعبي، عن سمعان بن مُشَنِّج، عن سمرة، ، فرجح الوجه بوجود الواسطة، وذكر أن الوجه الأول مرسل أرسله الشعبي، وبيَّن الواسطة في الوجه الثاني.

وكذا في حديث عراك عن عائشة في جواز استقبال القبلة حال قضاء الحاجة[2]، أبطل سماع عراك من عائشة، واستدل بورود الواسطة من طريق آخر، وهذا يتمشى مع مذهب أئمة النقد حيث اعتبروا ورود الحديث من وجه آخر بوجود واسطة قرينة على الانقطاع، مالم يرد تصريح بالتحديث صحيح ثابت[3].

قال ابن رجب: «فإن كان الثقة يروي عمن عاصره أحياناً ولم يثبت لقيه له ثم يدخل أحياناً بينه وبينه واسطة فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه، قال أحمد: «البهي ما أراه سمع من عائشة إنما يروي عن عروة عن عائشة»، قال وفي حديث زائدة عن السدي عن البهي، قال: حدثتني عائشة، قال: وكان ابن مهدي سمعه من زائدة، وكان يدع منه «حدثتني عائشة»، يُنكره»[4].

---

١ أخرجه عبد الرزاق (١٥٢٦٣)، أحمد (٢٠٢٣١)، و(٢٠٢٣٣)، البخاري في التاريخ الكبير (٢٠٤/٤)، وأبو داود (٣٣٤١)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند (٢٠٢٣٤)، والنسائي (٤٦٨٥)، وفي الكبرى (٦٢٣٨)، والروياني (٨٤٥)، والحاكم (٢٢١٥)، و(٢٥٠٣)، والبيهقي (١١٢٦٨)، والخطيب في تلخيص المتشابه (٤٢٣/١)، وابن البخاري في مشيخته (٧١٩)، والمزي في تهذيب الكمال (١٢/ ١٣٦).

٢ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٦٤٥)، وابن أبي شيبة (١٦١٣)، إسحاق بن راهويه (١٠٩٦)، وأحمد (٢٥٠٦٣)، و البخاري في التاريخ الكبير (١٥٦/٣)، وابن ماجه (٣٢٤)، وابن المنذر في الأوسط (٢٦١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٥٩٥)، والدارقطني (١٦٧)، وابن عبد البر في التمهيد (٣١٠/٦)،والبيهقي (٤٤١)، والحازمي في الناسخ والمنسوخ (٣٧/١)، والمزي في تهذيب الكمال (٨/ ٩٣).

٣ فأما إذا ورد التصريح بالسماع وثبت فهو دائر بين أمرين، إما أن يكون الوجه الوارد بالزيادة من المزيد في متصل الأسانيد، قال العلائي: «فأما متى كان بلفظ حدثنا ونحوه، ثم جاء الحديث في رواية أخرى بزيادة رجل بينهما فهذا هو المزيد في متصل الأسانيد». جامع التحصيل (ص: ١٢٦).

وإما أن يصح الوجهين الناقص والتام، ويحمل على أنه سمع من شيخه مباشرة وبواسطة، كما في حديث اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي، قال شعبة: «أبو إسحاق قد سمع من عبد الله بن أبي بصير ومن أبي بصير كلاهما، هذا الحديث»، وقال أبو حاتم: «كان أبو إسحاق واسع الحديث يحتمل أن يكون سمع من أبي بصير، وسمع من ابن أبي بصير عن أبي بصير، وسمع من العيزار عن أبي بصير». علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ١٥٢).

٤ شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٥٩٣).

المبحث الثالث: دخول الخطأ في التصريح بالسماع في الأسانيد المشكوك في اتصالها، هل كان المعلمي رحمه الله يعتني بفحصه دائماً أم أنه أحياناً يثبته لظاهر سلامة الأسانيد؟.

اعتنى المعلمي رحمه الله بفحص السماعات في الأسانيد التي يُشك ويُرتاب في اتصالها، في غالب ما وقفت عليه من الأحاديث في هذه القضية، وكان رحمه الله يستدل بقرائن تدل على خطأ التصريح الوارد، وهي:

١. وجود واسطة في بعض الطرق في الحديث نفسه، أو في حديث آخر.

مثاله: ما جاء في حديث عراك عن عائشة في جواز استقبال القبلة حال قضاء الحاجة، قال المعلمي: «وقد رواه عنه وُهَيْب أحد الأثبات المتقنين فقال: «... خالد عن رجل، عن عِراك، عن عَمْرَة، عن عائشة»، فأدخل بين عِراك وعائشة واسطة، وإذا ثبتت الواسطة بطل السماع»[١].

٢. وجود نص لأحد الأئمة يبطل فيه السماع.

مثاله: ما جاء في حديث عراك عن عائشة المذكور آنفًا، قال المعلمي: «وفي ترجمة خالد بن أبي الصَّلْت من التهذيب: «وقال إبراهيم بن الحارث: أنكر أحمد قول من قال عن عِراك: سمعت عائشة، وقال: «عِراك من أين سمع من عائشة؟»، وقال أبو طالب عن أحمد: «إنما هو عِراك عن عروة عن عائشة، ولم يسمع عِراك منها[٢]»[٣].

٣. حال الراوي حيث وُصف بكثرة الإرسال، وبالتدليس في بعض الأحيان.

مثاله: ما جاء في حديث الحسن عن أبي بكرة في إدراكه الركوع مع النبي (ص)، حيث قال المعلمي في التشكيك بصحة ورود السماع: «والحسن معروف بالرواية عمن لم يلقه، بل وصف بالتدليس»[٤].

٤. عادة الراوي بالتساهل في التصريح بالتحديث على وجه التأويل.

مثاله: ما جاء في رواية هشيم، عن الحسن أنه قال: ثنا سمرة، قال المعلمي رحمه الله: «في ذلك نظر؛ لأن هُشَيما مدلس، وفوق ذلك ففي التهذيب عن البزار: «سمع الحسن

---

١ رسالة القبلة وقضاء الحاجة، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٦/ ٥٩).

٢ تهذيب التهذيب (٣/ ٩٧).

٣ رسالة القبلة وقضاء الحاجة، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٦/ ٤٠).

٤ هل يدرك المأموم الركعة بإدراكه الركوع مع الإمام، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٦/ ١٢٤).

... ، وكان يتأول، فيقول: «حدثنا وخطبنا»، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة»، وقال قبل ذلك عن ابن المديني في قول الحسن: «خطبنا ابن عباس بالبصرة» قال: «إنما أراد خطب أهل البصرة»[1].

٥. حال الراوي الذي نقل التصريح بالسماع لا يعتمد عليها في نقله للتصريح، وهو أنواع:

أن يكون من نقل التصريح ضعيفاً، فهذا لا يقبل تصريحه.

مثاله: حديث عراك عن عائشة (رض)، قال المعلمي رحمه الله: «فأما تصريح عِراك بالسماع، فإنه ثابت عن علي بن عاصم، عن خالد الحَذَّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت، ولكن علي بن عاصم على يدي عَدل»[2].

أن يكون من نقل التصريح عُرف أن من عادته الخطأ في ذلك.

مثاله: ما ورد عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي بكرة في حديث إدراكه الركوع مع النبي (ص)، حيث صرح بسماع الحسن من أبي بكرة (رض)، فقال المعلمي: «وفي مسند أحمد أحاديث من طريق المبارك بن فَضالة عن الحسن، مصرح فيها بسماعه من أبي بكرة، والمبارك بن فَضالة مختلف فيه، وأنكروا عليه رواياته عن الحسن ثنا عمران بن حصين، وثنا معقل، قلت: فهذا من ذاك»[3]، وكذا ما ورد عن المبارك بن فضالة أيضًا، في حديث النهي عن المثلة، عن الحسن: ثنا عمران بن حصين، قال المعلمي: «أما قول مبارك بن فَضالَة عن الحسن: «حدثنا عمران بن حصين»، فقد أنكر الإمام أحمد ذلك على المبارك، كما في ترجمة المبارك من التهذيب[4]»[5].

---

١ الوحدان، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٣/ ٢٢٨).

٢ رسالة القبلة وقضاء الحاجة، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٦/ ٣٩-٤٢) باختصار.

٣ مسائل القراءة في الصلاة والرد على شراح الترمذي، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٨/ ١٤٥).

٤ تهذيب التهذيب لابن حجر (١٠/ ٢٩).

٥ الوحدان، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٣/ ٢٢٧).

أن يكون من نقل التصريح مُدلسًا فيُخشى أنه دلَّس الحديث عن ضعيف أخطأ في التصريح.

مثاله: ما جاء آنفا من طريق هشيم عن الحسن عن سمرة (رض)، حيث أعله المعلمي بأن هشيمًا مدلس.

وكذلك ما جاء في حديث الحسن عن أبي بكرة، حيث أعله بعضهم بأن الحسن عنعنه، وهو مدلس، فقال ابن حجر: «ورد هذا الإعلال برواية سعيد بن أبي عروبة عن الأعلم قال: حدثني الحسن أن أبا بكرة حدثه، أخرجه أبو داود والنسائي»[1]، فقال المعلمي رحمه الله: «الذي في سنن أبي داود: «أن أبا بكرة حدَّث» بدون هاء، وهذه صيغة تدليس، ومع هذا فسعيد بن أبي عروبة مدلس أيضًا»[2].

أن يكون من نقل التصريح جاء عنه الشك فيه.

مثاله: ما في حديث الحسن عن أبي بكرة في إدراك الركوع مع النبي (ص)، قال المعلمي: «وفي المسند: «ثنا سفيان عن أبي موسى - ويقال له إسرائيل - قال: سمعت الحسن قال: سمعت أبا بكرة، وقال سفيان مرة: عن أبي بكرة، فذكر حديثا»[3]، قلت: فكأن سفيان شك، والله أعلم».

أن يكون من نقل التصريح تغير بأخرة.

مثاله: ما جاء في حديث عراك عن عائشة المذكور آنفًا، قال المعلمي: «ورواه موسى بن إسماعيل عن حماد فقال فيه: عِراك بن مالك سمعت عائشة... وحماد تغير حفظه بأخرة»[4].

٦. مخالفة الراوي الثقة لغيره من الرواة الثقات ممن لم ينقل التصريح بالتحديث.

مثاله: ما جاء في حديث عراك عن عائشة المذكور آنفًا، قال المعلمي: «وأما حماد بن سلمة، فيتلخص مما تقدم أن جماعة رووه عنه، وفيه عِراك عن عائشة منهم وكيع وبَهْز ويزيد بن هارون وعبد الوهاب الثَّقَفي وأبو كامل، وهؤلاء أئمة أثبات، ورواه موسى بن إسماعيل عن حماد فقال فيه: عِراك بن مالك سمعت عائشة، وموسى ثقة

---

١ فتح الباري لابن حجر (٢/ ٢٦٨).

٢ رسالة هل يدرك المأموم الركعة بإدراكه الركوع مع الإمام، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٦/ ١٢٤).

٣ أخرجه أحمد (٢٠٣٩٢).

٤ رسالة القبلة وقضاء الحاجة، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٦/ ٤٦)، باختصار.

متقن، ولكن أعرف الناس به تلميذاه البخاري وأبو حاتم حكما على روايته بالغلط، وكذلك الإمام أحمد..»[1]، وقد تجتمع أكثر من قرينة في حديث، فيقوى الشك بعدم الاتصال.

ولم يكتف المعلمي رحمه الله بكشف أخطاء الرواة في التصريح بالتحديث، وإنما اعتنى باكتشاف أخطاء المطابع في ذلك، فقال المعلمي رحمه الله: «رواية عبد الأعلى بن عبد الأعلى عند ابن ماجه وفيه: «... قتادة قال: «حدَّث أبو رافع» هكذا نقله ابن كثير في تفسيره طبعة بولاق، وطبعة المنار، ومخطوط مكتبة الحرم المكي، وهكذا في سنن ابن ماجه نُسَخِ مكتبة الحرم المكي المخطوطة وهي أربع، وطبعة عمدة المطابع بدهلي في الهند سنة ١٢٧٣، ووقع في أربع نسخ مطبوعة هنديتين ومصريتين: «... قتادة قال: حدثنا أبو رافع» مع أن سياق السند من أوله فيها هكذا: «حدثنا أزهر بن مروان، ثنا عبد الأعلى، ثنا سعيد، عن قتادة ...»، فلو كان في الأصل: «قال حدثنا» لاختُصر في الأصول المخطوطة لهذه النسخ الأربع إلى «ثنا» كسابقيه في أثناء السند، ولكنَّه جَهْلُ الطابعين، حَسِبوا أنه لا يقال: «حدَّث فلان»، وإنما يقال: «حدثنا فلان» فأصلحوه بزعمهم، وتَبِع متأخرهم متقدمهم، والله المستعان»[2].

لكن المعلمي رحمه الله في بعض الأحاديث اعتمد التصريح بالتحديث، مع وجود قرائن على خطئه، وقد وقع ذلك منه في حديثين:

الأول: حديث حميد بن هلال، عن هشام بن عمار (رض) في دفن قتلى أُحُد[3]، حيث صحح التصريح بالتحديث الوارد في بعض الطرق بين حميد بن هلال وهشام بن عمار

---

١ رسالة القبلة وقضاء الحاجة، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٦/ ٤٤).

٢ الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٢/ ٢٥٧).

٣ أخرجه عبد الرزاق (٦٥٠١)، أبو عبيد في فضائل القرآن (ص:٩٠)، وسعيد بن منصور في سننه (٢٥٨٢)، وابن أبي شيبة (٣٦٧٨٨)، وأحمد (١٦٢٦٢)، وابن شبه في تاريخ المدينة (١٣١/١)، وابن ماجه (١٥٦٠)، وأبو داود (٣٢١٦)، والترمذي (١٧١٣)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (١٥٥/٣)، والنسائي (٢٠١٧)، وفي الكبرى (٢١٥٥)، وأبو يعلى (١٥٥٨)، وفي المفاريد (٧٠)، وابن المنذر في الأوسط (٣١٩١)، وابن قانع في الصحابة (١٩٣/٣-١٩٤)،)، والطبري في تهذيب الآثار (٧٥١)، والطبراني (٤٤٧)، والبيهقي (٦٩٢٩)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤٠/١٩). والمزي في تهذيب الكمال (٥٧٠/٢٣).

(رض) [1]، مع أن أبا حاتم ذكر أن حميدًا عن هشام مرسل، ووُجدت بين حميد بن هلال وعمار وسائط في بعض الطرق، وأظن أنه خالف فيه هذا الموضع لأسباب، وهي:

أن ظاهر إسناد التصريح بالسماع الصحة، حيث جاء من طريق معمر، عن أيوب السختياني، عن حميد بن هلال قال: أنا هشام بن عمار مرفوعًا، فلم ينتبه المعلمي رحمه الله لكون رواية معمر عن البصريين فيها خلل، وأن بقية تلاميذ أيوب السختياني لم ينقلوا التصريح.

أن هذا الحديث جاء في كتاب الوحدان وقد ألفه في الهند، ولعله في السنوات الأولى التي قضاها في الهند، فيظهر أن لما تقدم به الزمن رسخت قدمه أكثر في العلم، فأصبح يفحص التصريحات الواردة في الأسانيد المشكوك في اتصالها، والله أعلم.

الثاني: حديث يحيى بن جابر الطائي، عن المقدام بن معدي كرب مرفوعًا: «ما ملأ آدمي وعاء شرًّا من بطن...الحديث» [2]، حيث صحح التصريح بالسماع عن يحيى [3]، مع كونه نقل عن البخاري أنه أومأ بأنه لا يثبت عن يحيى سماع من المقدام، ونقل كذلك عن أبي حاتم أن يحيى عن المقدام مرسل، وبأن المزي وابن حجر جزما بالإرسال، والظاهر أن هذا منه لأسباب وهي:

الاعتماد على أن ظاهر الإسناد الوارد في التصريح بالتحديث الصحة [4].

---

١ كتاب الوحدان، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (١٣/ ١٨٩).

٢ أخرجه ابن المبارك في الزهد (٦٠٣)، و(٦٠٤)، وابن سعد في الطبقات (٣١٤/١)، وأحمد (١٧١٨٦)، والترمذي (٢٣٨٠)، والنسائي في الكبرى (٦٧٣٩)، والطبري في تهذيب الآثار (١٠٣٦)، وابن حبان (٦٧٤)، والطبراني (٦٤٤)، و(٦٤٦)، وفي الشاميين (١١١٦)، و(١٣٧٥)، والحاكم (٧١٣٩)، وأبو نعيم في الطب النبوي (١٢٦)، والقضاعي في مسنده (١٣٤٠)، (١٣٤١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٢٦١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٨٦٤)، والبغوي في شرح السنة (٤٠٤٨). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٢٥/٢٢).

٣ رسالة فيما وقع لبعض المسلمين من الرياضة الصوفية والغلو فيها، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (٦/ ٢٨٥).

٤ حيث جاء في المسند (١٧١٨٦): «أبو المغيرة، ثنا سليمان بن سليم الكناني، قال ثنا يحيى بن جابر الطائي قال: سمعت المقدام ...». قال المعلمي: «وأبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج موثق، روى عنه البخاري في صحيحه، وأبو سلمة سليمان بن سليم موثق أيضًا، ويحيى بن جابر موثق». رسالة فيما وقع لبعض المسلمين من الرياضة الصوفية والغلو فيها، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني (٦/ ٢٨٦).

ثبوت المعاصرة بين يحيى والمقدام، بالاعتماد على كونهما في بلد وواحد، وبين وفاتيهما نحو أربعين سنة، فالإدراك حاصل.

أن ابن حبان ذكر في الثقات في ترجمة يحي روى عن المقدام، فـذكر المعلمـي أن هذا منه بمعنى الحكم بسماعه من المقدام[1].

لكنه في هذا الحديث كأنه تردد في اثبات سماع حميد من المقدام، فذكر قـرائن تقـوي القول بالإرسال[2]، وهي:

أن يحيى كثير الإرسال عن الصحابة الذين لم يدركهم.

أن عامة شيوخ يحيى الذين لا كلام في سماعه منهم هم من صغار التابعين.

ومع هذا التردد مال إلى اثبات التصريح بالسماع، فكأنه لم يسوِّغ تخطئة الراوي ما دام ثقة بلا دليل، والله أعلم.

١ رسالة فيما وقع لبعض المسلمين من الرياضة الصوفية والغلو فيها، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيـي المعلمـي اليماني (٦/ ٢٨٥).

٢ رسالة في ما وقع لبعض المسلمين من الرياضة الصوفية والغلو فيها، آثار الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيي المعلمـي اليماني (٦/ ٢٨٤-٢٨٦).